



مصرف الشمال للتمويل والاستثمار

إجراءات الإبلاغ الداخلي

2020

قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب

أعداد

مدير القسم / زهير حسين طالب

مقدمة

تحية طيبة

يحرص مصرف الشمال للتمويل والاستثمار على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر الامتثال للقوانين والتعليمات المحلية الصادرة عن البنك المركزي العراقي وأهمها قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ والالتزام بالمعايير الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي FATF والتوصيات الأربعين لها الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وبناءً على ذلك تم إعداد آلية من قبل قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب تخصص (إجراءات الإبلاغ الداخلي) ليتمكن كافة موظفي المصرف بالاطلاع التام بمسؤوليتهم المباشرة بالإبلاغ عن العمليات المشبوهة في حالة وجود شك بان المعاملات التي تتم داخل المصرف تنطوي عائداتها جزئياً أو كلياً بعمليات مشبوهة تدخل في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

مع التقدير.

مصرف الشمال للتمويل والاستثمار
مصرف الشمال للتمويل والاستثمار
مصرف الشمال للتمويل والاستثمار

المصطلحات والتعاريف

1- غسل الأموال	هي الأموال القذرة الناتجة عن الأعمال غير المشروعة ومحاولة تحويلها إلى أموال نظيفة.
٢- تمويل الإرهاب	هي الأموال الناتجة من أموال مشروعة أو غير مشروعة تستخدم كليا أو جزئيا بتنفيذ أو محاولة تنفيذ عمل إرهابي داخل الجمهورية العراقية أو خارجها وفقا للقوانين والاتفاقات الدولية.
٣- المكتب	مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في البنك المركزي العراقي.
٤- مؤشرات الاشتباه	هي المؤشرات التي يمكن من خلالها الكشف عن العمليات المشبوهة.
٥- قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب	هو القسم الذي يتحقق من التزام المصرف بالإجراءات والقوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال الصادرة من البنك المركزي العراقي
٦- مسؤول الإبلاغ	هو مدير قسم الإبلاغ عن غسل الأموال والمخول حصراً بالإبلاغ عن المعاملات المشبوهة إلى المكتب.
٧- العناية الواجبة	التعرف على هوية العميل ووضع القانوني ونشاطه والغاية من إقامة علاقة العمل وطبيعتها ومعرفة المستفيد الحقيقي من الحساب والمتابعة المتواصلة للعمليات التي ينفذها الزبون بأي وسيلة من الوسائل التي نص عليها القانون.